



24 تموز / يوليو 2026

الرقم المرجعي: 6771937/2026/SG/GBS

عدد المرفقات: 1

الموضوع: خطة عمل فرقة العمل التابعة للمجلس التنفيذي والمعنية بتحليل التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة (JIU/REP/2026/2)

تحية طيبة وبعد،

يطيب لي أن أشير إلى فرقة العمل التي أنشأها المجلس التنفيذي، بموجب القرار 4 (EC-80)، والمعنية بتحليل التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة (JIU/REP/2026/2) والمعنون "استعراض هيكل الحوكمة في المنظمة العالمية للأرصاد الجوية". وبصفتي رئيساً لفرقة العمل هذه، يسرني أن أحيطكم علماً بأن فرقة العمل قد اعتمدت خطة العمل المرفقة طي هذه الرسالة في إطار استعدادها لتحليل التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة، على أن تقدم فرقة العمل نتائج تحليلها إلى الدورة الحادية والثمانين للمجلس التنفيذي (EC-81).

وألفت انتباهكم الكريم إلى أنه يمكنكم التواصل مع أمانة المنظمة عبر البريد الإلكتروني: gbs@wmo.int، لإرسال ما ترونه من آراء وملاحظات بشأن أي من التوصيات، شاكراً لكم موافاتنا بهذه الآراء والملاحظات قبل انعقاد الدورة الحادية والثمانين للمجلس التنفيذي حتى يتسنى لفرقة العمل أخذها في الاعتبار عند تحليل التوصيات.

ويطيب لي أيضاً أن أبلغكم أنني وسائر أعضاء فرقة العمل سنتشاور بانتظام مع الموظفين المعنيين في مختلف هيئات المنظمة، وسنوافي أعضاء المنظمة بأحدث المستجدات عن التقدم المُحرَز، وذلك في الاجتماعات التي تعقدها المنظمة، ومنها دورات هيئاتها التأسيسية واجتماعات فرق الإدارة وغيرها من الفعاليات.

وإنني، إذ أطلع إلى ردكم الكريم، أرجو أن تتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

مع خالص تحياتي،

السيد أوين موران
النائب الثاني لرئيس للمنظمة

إلى: أعضاء المجلس التنفيذي

المرفق

خطة عمل فرقة العمل التابعة للمجلس التنفيذي والمعنية بتحليل التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة (JIU/REP/2026/2)

الاجتماع	التاريخ	جدول الأعمال
1	تموز/ يوليو	المنهجية وخطة العمل
2	أب/ أغسطس	التوصية 9: ينبغي للمجلس التنفيذي، في موعد أقصاه دورته العادية المزمع عقدها في عام 2028، أن ينظر في إدماج اللجنة الاستشارية للسياسات (PAC) ولجنة التنسيق الفني (TCC) في هيئة مشتركة واحدة ذات ولاية شاملة تضم التنسيق الفني والتخطيط الاستراتيجي
		التوصية 3: ينبغي للمجلس التنفيذي، في دورته العادية المزمع عقدها في عام 2027، أن ينشئ فرقة عمل لاستعراض اختصاصات جميع هيكل الحوكمة بهدف تعزيز مشاركة أوسع لأعضاء المجلس أو ممثلي أعضاء المنظمة، حسب الاقتضاء، والحد من ترتيبات التمثيل المتبادل والمشاركة بحكم المنصب أو تجنب هذه الترتيبات.
3	أيلول/ سبتمبر	التوصية 12: اعتباراً من عام 2027، ينبغي للأمانة العامة أن تقدم، في التقارير إلى المؤتمر والمجلس التنفيذي، معلومات عن عدد الهيئات الفرعية التي تنشئها أو تنهي عملها جميع الهيئات التأسيسية في الفترة الفاصلة بين دورات هذه الهيئات التأسيسية، إلى جانب التكاليف التقديرية للأمانة المرتبطة بتقديم الدعم إلى هيئات الحوكمة.
		التوصية 8: ينبغي للمجلس التنفيذي، في موعد أقصاه دورته العادية في عام 2028، أن ينشئ فرقة عمل لاستعراض الهيئات الفرعية ذات الاختصاصات العلمية والفنية، وأن يضع توصيات للمؤتمر بشأن الخيارات المتاحة لإدماجها في مسارات عمل اللجنتين الفنيين.
4	أيلول/ سبتمبر	التوصية 5: ينبغي للمؤتمر، في موعد أقصاه دورته العادية الثانية والعشرون (Cg-22)، أن ينظر في منح المجلس التنفيذي صفة حكومية دولية.
		التوصية 6: ينبغي للمؤتمر، في موعد أقصاه دورته العادية الثانية والعشرون، أن ينظر في تخصيص جميع المقاعد التي تتمتع بالحقوق في التصويت في المجلس التنفيذي لممثلي أعضاء المنظمة.
5	تشرين الأول/ أكتوبر	التوصية 7: ينبغي للمؤتمر، بحلول دورته العادية الحادية والعشرين (Cg-21)، أن ينظر في إدخال تعديلات على المرفق الثاني للاتحة العامة للمنظمة والمتعلق بوظائف الاتحادات الإقليمية التابعة للمنظمة، بهدف أن ينصب تركيزها على

الاجتماع	التاريخ	جدول الأعمال
		مهام أقل، وأن تُعطى الأولوية للوظائف التي من شأنها أن تحقق القيمة المضافة الأعلى.
		التوصية 10: ينبغي للمؤتمر، في موعد أقصاه دورته العادية الحادية والعشرون، أن يَنقَح اختصاصات اللجنة الاستشارية للشؤون المالية (FINAC)، لانتخاب أعضاء المنظمة في لجنة حكومية دولية تمثل أقاليم المنظمة وتُكَلَّف بمهمة الإشراف الشامل على المسائل المالية ومسائل الميزانية والرقابة نيابةً عن المؤتمر والمجلس التنفيذي.
6	تشرين الأول/ أكتوبر	التوصية 4: ينبغي للمؤتمر، في موعد أقصاه دورته العادية الحادية والعشرون، أن ينظر في عقد دوراته العادية مرة كل سنتين.
		التوصية 2: ينبغي للمؤتمر العالمي للأرصاء الجوية، في موعد أقصاه دورته العادية الحادية والعشرون، أن ينشئ فرقة عمل لتقييم دور رئيس المنظمة وترتيبات مساءلة الأمين العام بهدف اقتراح توصيات من شأنها زيادة تحسين المواءمة بين ممارسات الحوكمة في المنظمة والمعايير المطبقة في منظومة الأمم المتحدة.
7	تشرين الثاني/ نوفمبر	التوصية 1: ينبغي للمجلس التنفيذي، في دورته العادية المزمع عقدها في عام 2027، أن ينشئ فرقة عمل لصياغة توصيات إلى المؤتمر بشأن التعديلات المحتملة على المواد 4، و6، و8، و10، و13، و14، و22 من اتفاقية المنظمة، إلى جانب المواد ذات الصلة من اللائحة العامة للمنظمة.
8	كانون الأول/ ديسمبر	وضع خريطة طريق رفيعة المستوى لتنفيذ التوصيات
9	كانون الثاني/ يناير	إعداد مشروع التوصية إلى الدورة الحادية والثمانين للمجلس التنفيذي (EC-81)
10	كانون الثاني/ يناير	إعداد ملخص بأعمال فرقة العمل، ووضع تقرير رئيس الفرقة إلى الدورة الحادية والثمانين للمجلس التنفيذي